

العقوبات

264 - حدثنا عبد ا قال : حدثنا علي بن الجعد قال : حدثنا زهير بن معاوية عن الأعمش عن ميمون بن مهران عن عبد ا بن سيدان Y عن حذيفة قال : وا لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو لتقتلن فليظهرن شراركم على خياركم فليقتلنهم حتى لا يبقى أحد يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر ثم تدعون ا D فلا يجيبكم بمقتكم